

المخصوصة وان كانت مستعملة فيها وضع له في اللغة والوضع اي
وضع اللفظ تعيين اللفظ للدلالة على معنى بعينه اي يدعى بنفسه
اي يدعى بنفسه لا بغيره تضمينه ومعنى الدلالة بنفسه ان يكون
العلم بالتعيين كافيا في فهم المعنى عند طراخ اللفظ وهذا سائر اللفظ
ايضالا نفهم معاني اللفظ عند طراخها بعد علمنا باوضاعها الا ان
معانيها ليست تامّة في فهمها بل محتاج الى الغير بخلاف الاسم
والفعل بل لا يكون هذا سائرا لو وضع اللفظ عند من يجعل معنى مجاز
اللفظ ماد لمعنى فيخرج انه مشروط في دلالة علمه على معناه الا اذا جرى
ذم متعلقه فيخرج المجاز عن ان يكون موضوعا بالنسبة الى المعناه المجازي
لان دلالة اللفظ على ذلك المعنى انما يكون بغيره لا بنفسه دون المشترك
فان لم يخرج لانه قد يعين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه وضم
فهم احد المعنيين بالتعيين لعل لا يشك في ذلك فالعلم بمناه
عين حرة للدلالة على الظاهر بنفسه وقرّة اخرى للدلالة على الخفي بنفسه
فيكون موضوعا وفي كثير من النسخ بدل قوله دون المشترك دون الكناية
وهو هو ولا تدان اي يدان الكناية بالنسبة الى المعناه الاصلية موضوع
فكذلك المجاز ضرورة ان الاسد في قولنا وارتب سدا يرمي موضوع الجوار
المفترس وان لم يفترس فيه وان ارتبنا موضوعا بالنسبة الى
معنى الكناية اعني لا فمعنى الاصل فيفساده ظاهر لانه لا تدرك عليه
بنفسه بل بواسطة القرينة لا يقال معنى قوله بنفسه اي عن
قرينة ما نفع عن اعادة الموضوع له او من قرينة لفظية فعلا
يخرج من الوضع المجاز دون الكناية لاننا فتول اخذ الموضوع في
تدريج الوضع فاسد لا يستلزمه الدور وكذا حصل القرينة في اللفظ
لان المجاز قد يكون بغيره بمعنى لا يقال معنى الكلام انه خرج في

المعنى

المعنى المجاز دون الكناية لانها ايضا حقيقة على ما صرح به
صاحب المفتاح لاننا فتول هذا فاسد على راجح المصنف لان الكناية
لم تستعمل فيها وضع له بل انما استعملت في اذم الموضوع له مع جواز
ارادة المازوم وتسمى لهذا اذم زيادة تحقيق والقول بدلالة اللفظ الدلالة
ظاهره فاسد يعني فهم بعضهم الا ان دلالة اللفظ على معانيها
لا محتاج الى الوضع بل اي اللفظ والمعنى مناسبتا طبيعية
دلالة اللفظ على معناه لانه قد ذهب المصنف وجميع المحققين الى
ان هذا القول فاسد ما اذم جملها على ما فهم منه ظاهر الا ان دلالة
اللفظ على المعنى لو كانت دلالة على اللفظ لوجب ان يختلف
اللغات باختلاف اللفظ وان فهم كل واحد معنى اللفظ لعدم انك
المذكور عن الدليل ولا يمنع ان يجعل اللفظ بواسطه القرينة بحيث
يدل على المعنى المجازي دون الحقيقي لان ما بالذات لا يزوك بالغير
ولا يمنع نقله من معنى الى معنى اخر بحيث لا يفهم منه عند الاطراف
اللفظية التي وقد تارة الى القول بدلالة اللفظ لانه السكالي
اي صفة عن ظاهره وقال انه تنبيه على ما عليه ائمة على اشتقاق
والقرينة من ان اللفظ في انفسها خواص بها تختلف كالبحر والموسى
والسنة والرخاء والموسى بينهما وبغير ذلك وتلك الخواص متضمنة
ان يكون العالم بها اذا اخذ في فهمه شئ مركب منها معنى لا يعمل
المتناسب بينهما فضا لحن الحكمة كالضمم بالفاء الذي هو حرف
رخوة لكسر الشئ من جنس يبين والضمم بالفاء الذي هو شئ بكسر
الشيء حتى يبين وان هيناءات تركيب اللفظ ايضا خواص كالغفارة
والغفارة التي لما فيه حركة كزوان واليدى وكذا باب جعل
بالضم مثل شرف وكلمة فاعلم ان الطبيعة الاو زمة والمجاز في اللفظ